

قرر :

مادة ١ - من السيد / يوسف عن الدين الفرماني في درجة وكيل وزارة مساعد لوزارة الأوقاف .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ الحرم سنة ١٣٨٢ (١٩ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦٢

في شأن تطبيق أحكام الباب الرابع من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ على عمال الحكومة والمؤسسات العامة والوحدات الإدارية ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلق قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ والقوانين المعدلة له ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٣٨ لسنة ١٩٦٢ في شأن تطبيق أحكام الباب الرابع من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ على عمال الحكومة والمؤسسات العامة والوحدات الإدارية ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة ،

قرر :

مادة ١ - تطبق أحكام الباب الرابع من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٥٩ على عمال الحكومة والهيئات والمؤسسات العامة والوحدات الإدارية ذات الشخصية الاعتبارية المستقلة .

ويقصد بالعمال في حكم هذا القرار الأشخاص الماضعين لأحكام كادر عمال الحكومة أو الكادرات المالية الأخرى .

مادة ٢ - يلغى القرار الجمهوري رقم ٩٣٨ لسنة ١٩٦٢ المشار إليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ الحرم سنة ١٣٨٢ (٢٢ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٧١ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلق القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٩ في شأن شروط الخدمة والترقية لضباط القوات المسلحة ،

وعلى اقتراح بلجنة الضباط ،

قرر :

مادة ١ - تقل التثبيت بمد توفيق توفيق محمد عزيزه فقل نهايًا إلى وزارة الأوقاف اعتباراً من أول مايو سنة ١٩٦٢ براتب قدره بخمسة وعشرون جنيهاً شهرياً في الدرجة الخامسة الإدارية .

مادة ٢ - على وزير الحربية والأوقاف تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٢ الحرم سنة ١٣٨٢ (١٦ يونيو سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٨٩٧ لسنة ١٩٦٢

تعيين السيد / يوسف عن الدين الفرماني وكلا مساعداً لوزارة الأوقاف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلق القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ بشأن نظام موظفى الدولة والقوانين المعدلة له ،

وعلى ميزانية وزارة الأوقاف للسنة المالية ١٩٦٢/١٩٦١ ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٢ بتنظيم وزارة الأوقاف ،